

لائحة تنمية الموارد المالية جمعية آمن لإدارة الأزمات والمخاطر

المقدمة

تعد تنمية الموارد المالية أحد أهم ركائز الاستدامة المؤسسية في جمعية آمن لإدارة الأزمات والمخاطر، كونها تُمكن الجمعية من تحقيق رسالتها في تعزيز جاهزية المجتمع، ودعم المنظمات، وتمكين الأفراد من مواجهة الأزمات والمخاطر بمختلف أنواعها.

وتتجاوز عمليات تنمية الموارد في الجمعية المفهوم التقليدي لجمع التبرعات، لتشمل بناء منظومة مالية وتنظيمية مستدامة تقوم على الاستثمار المجتمعي، الشراكات الاستراتيجية، الرعايات، العضويات، المؤتمرات، المنصات الرقمية، والدعم الحكومي.

تهدف هذه اللائحة إلى وضع الأطر والسياسات المنظمة لتنمية الموارد، وضمان توافقها مع الأنظمة الوطنية وقيم جمعية آمن في النزاهة، الشفافية، والمهنية، مع الحفاظ على ثقة الشركاء والداعمين.

٢. الأهداف العامة للائحة

تهدف اللائحة إلى ما يلي:

- 1- تنظيم وتنويع مصادر الدخل في الجمعية.
- 2- تحقيق الاستدامة المالية عبر حلول مبتكرة ومتوافقة مع الأنظمة.
- 3- بناء منظومة شراكات ورعايات مع الجهات الحكومية والخاصة.
- 4- تعزيز الشفافية في إدارة الموارد المالية.
- 5- ضمان توافق عمليات التحصيل مع القيم الشرعية والقانونية.
- 6- تمكين الجمعية من تمويل مشروعاتها الوطنية والإعلامية والبحثية.

المبادئ والسياسات العامة لتنمية الموارد

تقوم عمليات تنمية الموارد في جمعية آمن على خمسة مبادئ أساسية:

- 1- الشفافية في جميع التعاملات المالية والإدارية.
- 2- النزاهة والصدق في تحصيل الموارد وصرفها.
- 3- الاحترام لحقوق الداعمين والمستفيدين على حد سواء.
- 4- المسؤولية في تمثيل الجمعية ومشروعاتها أمام الجمهور.
- 5- الالتزام بالأنظمة الوطنية الصادرة من الجهات الرسمية المنظمة للقطاع غير الربحي.

4. الهيكل التنظيمي والتنفيذي لتنمية الموارد

تندرج إدارة تنمية الموارد المالية ضمن وحدة الدعم المؤسسي، وتشمل:

- إدارة تنمية الموارد المالية.
- إدارة الشراكات والاتصال المؤسسي.
- إدارة البرامج والتطوير.
- إدارة الشؤون المالية والمحاسبية.

وتتولى الإدارة المهام التالية:

- 1- إعداد الخطط المالية السنوية ومؤشرات الأداء.
- 2- الإشراف على الحملات التمويلية والرعايات.
- 3- تطوير منتجات مالية مبتكرة (منصات، عضويات، رعايات، متاجر رقمية).
- 4- إعداد التقارير المالية الدورية وفق المعايير السعودية.
- 5- التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لضمان الالتزام بالأنظمة.

5. مصادر تنمية الموارد المالية

تعتمد جمعية آمن على تنوع مصادر دخلها لتقليل المخاطر، وتشمل:

- 1- الرعايات (المؤتمرات، البرامج، الحملات الإعلامية).
- 2- الشراكات المجتمعية مع القطاعين العام والخاص.
- 3- الدعم الحكومي والمشاريع المشتركة.
- 4- العضويات التطوعية والاستشارية مثل برنامج حامي الأثر.
- 5- المتجر الإلكتروني والمنتجات الرقمية.
- 6- الاستقطاعات الشهرية (بموافقة الجهات المختصة).
- 7- الأوقاف والمساهمات الوقفية.
- 8- المشاريع التدريبية والاستشارية والخدمية.

6. السياسات الخاصة بالرعايات والشراكات الاستراتيجية

تعتمد جمعية آمن على تنوع مصادر دخلها لتقليل المخاطر، وتشمل:

- 1- يُسمح بإبرام عقود رعاية أو شراكة بعد موافقة مجلس الإدارة.
- 2- تلتزم الجمعية باستخدام الشعارات والرعايات بما يتسق مع هوية الجمعية وقيمها.
- 3- يتم تحديد قيمة الرعاية وفق معايير واضحة تشمل نوع النشاط، عدد المستفيدين، وقوة التأثير الإعلامي.
- 4- تُحفظ حقوق الجهات الراعية وفق عقود قانونية معتمدة.
- 5- يُعد تقرير دوري عن أثر كل رعاية وشراكة على أهداف الجمعية.

7. السياسات الخاصة بالتبرعات والمنح

- 1- لا تُقبل أي تبرعات إلا بعد التأكد من مطابقتها للأنظمة المرعية في المملكة.
- 2- تُوجّه التبرعات لتحقيق أهداف الجمعية فقط.
- 3- يحق للمتبرع معرفة أوجه صرف تبرعه من خلال تقارير شفافة.
- 4- تُمنع التبرعات المشروطة المخالفة لأنظمة الدولة أو سياسات الجمعية.
- 5- يتم إصدار إيصالات إلكترونية موثقة ومعتمدة.
- 6- تحفظ بيانات المتبرعين بسرية تامة ولا تُستخدم إلا لغرضها المشروع.

8. السياسات الخاصة بالأنشطة الاستثمارية والمشاريع التنموية

- 1- يحق للجمعية إنشاء مشاريع استثمارية غير ربحية لدعم برامجها.
- 2- تلتزم جميع الأنشطة الاستثمارية بالضوابط الشرعية والأنظمة السعودية.
- 3- تشمل الأنشطة: الفعاليات الكبرى، المؤتمرات، المتجر الإلكتروني، البرامج الإعلامية.
- 4- يُنشأ سجل خاص للمشاريع الاستثمارية المعتمدة، مع تقارير مالية دورية.
- 5- يراعى في الاستثمار مبدأ "الاستدامة المالية مقابل الأثر المجتمعي".

9. السياسات الخاصة بالتحصيل الإلكتروني والمعاملات التقنية

- 1- تعتمد الجمعية في تحصيل مواردها على أنظمة إلكترونية مرخصة وآمنة.
- 2- تشمل القنوات: المتجر الإلكتروني، بوابات الدفع، تطبيقات الهواتف، نقاط البيع.
- 3- تُوثق جميع العمليات المالية إلكترونيًا، ويُحظر استخدام وسائل غير معتمدة.
- 4- يُمنع تسويق أي منتج أو حملة دون موافقة إدارة الجمعية.
- 5- تُحدّث الأنظمة التقنية دوريًا لضمان أمن المعلومات.

10. السياسات الخاصة بالعناية بالمانحين والداعمين

- 1- تُنشئ الجمعية قاعدة بيانات متكاملة للمانحين والداعمين.
- 2- يُقدّم الشكر والتقدير لهم بطرق لائقة ومبتكرة (خطابات، تقارير، تكريم، تغطيات إعلامية).
- 3- يتم إرسال تقارير دورية عن أثر تبرعاتهم أو رعاياتهم.
- 4- تُحترم رغبة المانح في عدم الإفصاح عن اسمه أو انسحابه من القائمة.
- 5- يُعد ملف خاص بكل داعم يتضمن تاريخه التمويلي وتفاعله.

11. السياسات الخاصة بالأوقاف والمساهمات المستدامة

- 1- الأوقاف أداة رئيسية لاستدامة الجمعية، وتُدار وفق أنظمة الأوقاف بالمملكة.
- 2- تشمل الأوقاف: النقدية، العينية، أو المعنوية.
- 3- تلتزم الجمعية بإدارة الأوقاف واستثمارها بما يحقق أفضل عائد مع مراعاة المخاطر.
- 4- تُعد إدارة الأوقاف تقارير مالية واستثمارية دورية تُعرض على مجلس الإدارة.
- 5- يُوثق كل وقف أو مساهمة بمحضر رسمي وسند شرعي وقانوني.

12. التقارير، الحوكمة، والرقابة المالية

- 1- تُعد تقارير شهرية وربع سنوية وسنوية عن جميع الموارد المالية.
- 2- تُراجع البيانات من قبل محاسب قانوني معتمد.
- 3- تُرفع التقارير إلى مجلس الإدارة والمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي عند الطلب.
- 4- تُنشر تقارير مختصرة للشفافية العامة ضمن تقارير الجمعية السنوية.
- 5- تلتزم الجمعية بالحوكمة المالية وضوابط "مكين" الخاصة بالقطاع غير الربحي.

13. الأحكام الختامية

- 1- يُعمل بهذه اللائحة بعد اعتمادها من مجلس إدارة جمعية آمن.
- 2- تُراجع وتُحدّث كل ثلاث سنوات أو عند الحاجة.
- 3- تُعد إدارة تنمية الموارد المالية الجهة التنفيذية المسؤولة عن تطبيقها.
- 4- يُلغى كل ما يتعارض معها من قرارات سابقة.
- 5- تحفظ نسخة أصلية منها في السجل الرسمي للجمعية